



بسم الله الرحمن الرحيم

السؤال رقم 300077 – هل يجوز مقاطعة الحج لأن عائداً تضر المسلمين؟

الجواب:

إن كانت هذه الحجة هي حجتك الأولى فلا يجوز تأجيلها أو إلغائها، على العكس يجب التسريع بها فلا ضامن للإنسان أنه سيكون ممن تتاح لهم الفرصة لها مرة أخرى، وأيضاً لا يوجد ما يؤكد أن المال الذي دفته أنت ذهب فعلاً في طريق يتم فيه الإضرار بالإسلام والمسلمين، وإن حصل فعلاً فإن الإثم في هذا الأمر على من صرفه في هذا الباب، ومن حديث الرسول صلى الله عليه وسلم أن الأعمال بالنيات، وإن نيتك القيام بالفريضة التي فرضها عليك سبحانه وتعالى.

هذا والله تعالى أعلى وأعلم – أكرمكم الله وبارك فيكم

أخوك: الشيخ خالد المغربي – المسجد الأقصى المبارك